



آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية

جمعية الحلول التنموية للإسكان

ترخيص رقم ٥٢٢٠ بتاريخ ١٤٤٤/١١/١٣ هـ

رقم الإصدار (١)
تاريخ الإصدار ٢٠٢٣/٨/١٥ م

آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية

أولاً : آلية التقدم للعضوية

1. أن يقدم طالب العضوية بطلب انضمام إلى الجمعية عن طريق تعبئة استمارة طلب العضوية
2. عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً إلا بصدور قرار مجلس الإدارة بذلك ، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه ، بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت.
3. أن يدفع رسوم الاشتراك السنوية ومقدارها ثلاثة وثلاثين ريال سعودي للعضوية العاملة و مائتان ريال سعودي للعضوية المنتسبة.
4. إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على عضويته.
5. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.
6. التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها.
7. إصدار بطاقة العضوية

ثانياً: آلية الغاء العضوية

1. تعبئة العضو لاستمارة اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات إن وجدت.
2. عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية.
3. حذف بيانات العضو في سجلات الجمعية في حال الموافقة على إلغاء عضويته من قبل مجلس الإدارة.
4. إبلاغ العضو المستبعد بإنهاء عضويته .

ثالثاً : شروط التقديم لعضوية مجلس الإدارة

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالية:

1. أن يكون سعودي الجنسية.
2. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره
3. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
4. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
5. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

رابعاً: أنواع العضوية

العضو العامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه ، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء ، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها ، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة ، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية ، ويدفع اشتراكا سنويا مقداره ستمائة ريال سعودي.

العضو المنتسب:

هو العضو الذي يطلب الانساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها بالمادة (٣) عدا شرط السن ، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة ، ويدفع اشتراكا سنويا مقداره مائتان ريال سعودي.

عضو الشرف :

هو العضو الذي تمنحه الجمعية عضويتها نصيراً ما قدمه لها من خدمات جليلة مادية كانت أم معنوية ساعدت الجمعية على تحقيق اهدافها ، وله حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها دون أن يكون له حق التصويت أو الترشح لعضوية مجلس الإدارة.

العضو الفخري:

هو العضو الذي تمنح الجمعية العمومية العضوية الفخرية بمجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاتها ولكن ليس له حق التصويت ولا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .

خامساً : فقدان العضوية

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية:

1. الوفاة.
2. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
3. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة بالمادة (٣).
4. إذا ألح بالجمعية أضراراً سواء كانت مادية أو معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
5. إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة أشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخباره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (١-٢) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.



سادساً: إعادة العضوية لمن فقدها

يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه ، ولا يجوز للعضو أو لو رثه أو لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً أو عينياً ومهما كانت الأسباب.

* يمكن طلب العضوية عن طريق الرابط

أو عبر الاستماراة التالية :

استمارة طلب عضوية

| | | |
|--------------------|----------------|----------------|
| تاريخ الميلاد: | مكان الميلاد: | الاسم (رباعي): |
| مكان الإقامة: | تاريخ الإصدار: | رقم الهوية: |
| البريد الإلكتروني: | | رقم الجوال: |
| الرمز البريدي: | | صندوق البريد: |
| الوظيفة: | | المؤهل العلمي: |
| تليفون العمل: | | عنوان العمل: |

| | | | | | | |
|---------------------------------|----------|-----------|--------------------|---|---|---|
| أربع في الانضمام لعضوية الجمعية | [] عامل | [] منتسب | اعتبارا من تاريخ : | / | / | / |
| الاسم : | | | | | | |
| التوقيع : | | | | | | |
| التاريخ : | | | | | | |

| | | | |
|----------------------|------------------------------|------------|----------------------|
| لاستخدام الجمعية فقط | قرار مجلس الإدارة بجلسته رقم | | |
| الاسم : | التاريخ : | من تاريخ : | قبول عضويته برقم () |
| التوقيع : | | | |
| التاريخ : | | | |

| |
|---|
| أقر أ سجل مدني لقد اطلعت على ضوابط ولوائح الانضمام لعضوية الجمعية العمومية وتعبئة الاستمارة المرفقة (استمارة طلب عضوية) هي تأكيد باطلاعي وموافقتي على الشروط واللوائح . |
| الاسم : السجل المدني : التاريخ : التوقيع : |